

## 98555 - حكم تأجير المحل لفتح مقهى إنترنت

### السؤال

عندنا دكان نريد أن نؤجره إن شاء الله وقد جاءنا مستأجر يريد أن يفتحه مقهى للإنترنت والشبكات فهل هناك شيء إن أجرناها له وأرجو توضيح الضوابط إن وجدت ، وبشكل عام هل على من يؤجر دكانه التتحقق من تفاصيل العمل الذي يريد أن يقوم به المستأجر في هذا الدكان وهل هو مسؤول عنه .

### الإجابة المفصلة

أولاً :

عقد الإجارة من العقود الجائزة في الشريعة الإسلامية بإجماع المسلمين ، وقد ذكر العلماء لصحة الإجارة شرطًا منها : كون المنفعة مباحة ، فلا يجوز أن يؤجر بيتاً لمن يجعله كنيسة ، أو محلًا لمن يبيع فيه الخمر ، فلو أجر لهذا الغرض لما صحت الإجارة ؛ وذلك لأن المنفعة في هذه الإجارة ليست مباحة النفع .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ”ولا يصح بيع ما قصده به الحرام كعصير يتذذه خمراً إذا علم ذلك ، كمذهب أحمد وغيره ، أو ظن ، وهو أحد القولين ، يؤيده أن الأصحاب قالوا: لو ظن الأجر أن المستأجر يستأجر الدار لمعصية كبيع الخمر ونحوها لم يجز له أن يؤجره تلك الدار ، ولم تصح الإجارة ، والبيع والإجارة سواء ” انتهى من ”الفتاوى الكبرى“ (5/388).

وقال في ”مطالب أولي النهى“ (3/607) : ”ولا تصح إجارة دار لتجعل كنيسة أو بيعة أو صومعة ، أو بيت نار لتعبد المجروس ، أو بيع خمر وقمار ؛ لأن ذلك إعانة على المعصية قال تعالى: (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) . أو استأجرت الدار لنحو زمر وغناء ، وكل ما حرم الشارع ، وهو متوجه . وسواء شرط ذلك المحرم ؛ بأن شرط المستأجر جعلها له بعقد ، أو لا ؛ بأن علم بقرائنه ؛ لأنه فعل محرم ، فلم تجز الإجارة عليه ؛ ولم يُكرِّ [يعني: مُؤجر] داراً منع مكتراً [يعني: مستأجر] ذمي من بيع خمر بدار مؤجرة ؛ لأنه معصية ” انتهى . ثانياً :

محلات الإنترت تستعمل في الخير والشر ، وإن كان استعمالها في الشر أكثر ، فإذا كان من يستأجر المحل حرليًّا على ضبطه ، ومنع المنكرات فيه ، كمشاهدة المحرمات والدخول على المواقع السيئة ، وشرب الدخان والشيشة ، ولعب القمار ، فهذا يجوز تأجير المحل له ، والكسب الناتج من ذلك التأجير حلال .

وأما إذا علِم المؤجر أو غلب على ظنه ، بما يراه من غالب حال الناس في بلده ، أو حال من أراد أن يستأجر منه أنه لن يضبط المحل ، ولن يمنع المنكرات فيه ، أو أن ضبط ذلك يتذرع عليه ، مع تعدد تقنيات وبرامج الاختراق ، فلا يجوز تأجيره له ، لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان ، قال تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ) المائدة / 2 .

وانظر جواب السؤال رقم (82873) و (34672)

والله أعلم .